

الإيضاح في علوم البلاغة

القول في الكناية .

الكناية لفظ أريد به لازم معناه مع جواز إرادة معناه حينئذ كقولك فلان طويل النجاد .
أي طويل القامة وفلانة نؤوم الضحى .
أي مرفهة مخدومة غير محتاجة إلى السعي بنفسها في إصلاح المهمات وذلك أن وقت الضحى وقت سعي نساء العرب في أمر المعاش وكفاية أسبابه وتحصيل ما يحتاج إليه في تهيئة المتناولات وتدبير إصلاحها فلا تنام فيه من نسائهم إلا من تكون لها خدم ينوبون عنها في السعي لذلك ولا يمتنع أن يراد مع ذلك طول النجاد والنوم في الضحى من غير تأويل فالفرق بينهما وبين المجاز من هذا الوجه أي من جهة إرادة المعنى مع إرادة لازمة فإن المجاز يناهض ذلك فلا يصح في نحو قولك في الحمام أسد أن تريد معنى الأسد من غير تأويل لأن المجاز ملزوم قرينة معاندة لإرادة الحقيقة كما عرفت وملزوم معاند الشيء معاند لذلك الشيء .
وفرق السكاكي وغيره بينهما بوجه آخر أيضا وهو أن مبني الكناية على الانتقال من اللازم إلى الملزوم ومبني المجاز على الانتقال من الملزوم إلى اللازم وفيه نظر لأن اللازم ما لم يكن ملزوما يمتنع أن